قسم اخر من الاقسام الخمسة وبذلك فسر قوله يعني به المحارم الذين يكتفون بالشبهات والمحرمات وعليه كلام القاضي حيث قال الذين هم فيكم ذنبه يريد به المحارم الذين لا مطمح لهم ولا مطمع الا ما يحلبون به بطونهم من اي وجه كان ولا يتحفظون عن الحرام او ما في ذلك من امر دينهم او دنيوي اقول والظاهر ان الضعيف وصف بامتياز لفظ نادرة بالمؤنث وبامتياز الجنس اخرى بالجمع والموصول الثاني بيان اول وبذلك صار قسما لهم العاطف كما في الاصول المشهورة وعليه كلام الاشرف حيث قال الذي في قوله الذي لازم له اعني الذين للجمع وهو الذي جوز جعل قوله الذين هم فيكم ذنبه بدلا من قوله الذي لازم له انتهى كلامه وعلى هذا لا يتوجه الاشكال الذي اورده الشيخ النور بشتي وينتفي تقسيم الاقسام الخمسة احدها الضعيف وثانيها الخايب وثالثها رجل ورابعها البخيل وخامسها الشطيطي ثم كلام الطيبي ووجه غاية انه ليس في كلام الشيخ والقاضي ما يدل على جعله قسما اخر وهما افضل من ان يحكم القاضي على الخمس بالزيادة عليه لاسيما عند عدم وجود العاطف على ما في الاصول المشهورة ولا دلالة لتفسيرهما على ما توهم الفاضل اذ لا منافاة بين الوصف السابق واللاحق بل الثاني هو الاول وحاصل ان القسم الاول هو جنس الضعيف في امر دينه الثاني قصور في معقولهم الذين هم فيكم ذنبه لا يبقون اهلا اي لا يطلبون زوجة ولا سرية فاعرضوا عن الحلال واركبوا الحرام وكما ذا اي ولا يطلبون ما لا حلالا من طريق الكد والكسب الطيب فضلا عن المحرم الذين يكتفون بالشبهات والمحرمات التي سهل عليهم ما خذها اليهم وليس لهم داعية الى ورائ ذلك من اهل ومال وقيل هم الذين يدورون حول الامراء يخدمونهم ولا يبالون من اي وجه يأكلون ويلبسون امن الحلال ام من الحرام ليس لهم هم الا اهلهم ولا الى مال بل قصروا النفس على اقامة ما يسد الرمق ويستر العورة ثم الاشكال الذي اورده الشيخ على معنى لازم له لا تعلق له بان يكون ما بعده قسما اخر اولا والله اعلم ثم قوله ذنبه هو الاصل وفي نسخة بالنصب وهو تبع فيه بعض شراح المصابيح تابع لخدوم جمع خادم قال الطيبي ذنبه في بعض نسخ المصابيح مرفوع مكتوب في صحيح مسلم على انه فاعل الظرف او مبتدا خبره الظرف والجملة خبر هم وفي بعضها منصوب ملتقى الحميدي وجامع الاصول وهو حال من الضمير المستتر في الخبر انتهى وقوله لا يبقون بفتح اوله وتشديد الفوقية وضم العين المهملة في النسخ الصحيحة المعتبرة وفي بعضها بفتح الباء وتشديد الفوقية وكسر الموحدة والعين المهملة من الاتباع وفي نسخة بضم الباء وسكون الفوقية وكسر الموحدة والعين المهملة قال النووي لا يتبقون بالعين المهملة تخفف وتشدد من الاتباع وفي بعض النسخ يبقون بالعين المعجمة والموحدة الذي لا يخفى له طمع مصدر بمعنى المفعول قال القاضي اي لا يخفى عليه شيء مما يمكن ان يطمع فيه وان دق بحيث لا يكاد ان يدركه الا الخاص اي الا وهو يسعى في التفحص عنه والتطلع عليه حتى يحرمونه وهذا اصوا الاعتراض في الوصف بالمهانة قلت بل هو اعراق في وصف الطمع والخيانة تابعة له والمعنى انه لا يتفقد سيدي عن المطعم ونحو احتراج اليه الخيانة ولهذا قال الحسن البصري الطمع فساد الدين والورع صلاحه قال ويحتمل ان يكون خفي من الاضداد والمعنى لا يظهر له شيء يطمع فيه لاخائه وان كان

شيأ

شأ يسيرا قلت لا حاجة الى ان المعنى الاسبق قريب وانسب بقوله وان دق فهو بالاعتبار الاولى واحق وان كان نقد بتحقيق باللام في معنى الاظهار اظهر فانه يقال خفي له اذا ظهر وخفي عليه الامر اذا استتر على ما ذكره بعض الشراح لكن في القاموس خفاه يخفيه اظهره وخفي كرمي يظهر انتهى والمعنى الاول هو المعول بعينه الخافي لا تخفى الان ثبت الرواية بها كما لا تخفى والله اعلم وعن رجل لا يصيب ولا يسيب الا وهو بحاد عن الهلاك وما لك اي بسببها فعن بمعنى الباء لما في قوله تعالى وما ينطق عن الهوى على ما في القاموس كما ذكره الشراح في قوله فاذ بها الشيطان عنها اي حملها الشيطان على الزلة بسببها وعن ابي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان الشكل الاتي من الصحابي او ذكر عباس ان كان من التابعي وهو جزا البخيل اي في القسم الرابع او الكذب قال النور بشتي اي البخيل والكذاب اقام المصدر مقام الفاعل وقال الطيبي ولعل الراوي نسي الفاظا ذكرها صلى الله عليه وسلم في شان البخيل او الكذاب فعبر بصدره الصعيفة والا فكون البخيل او الكذاب فاتنا بمعنى كما قال الشيخ سيكون هناك صفة اخرى لهما لا هذا وروي بالواو وح اما ان يجعل الثنيا من الخمسة فيكون قوله والشطير مصوبا عطفا على الكذب تتمة له واما ان يجعلا واحدا فيكون الشطير مرفوعا كما قاله شارح لكن قوله تتمة له غير صحيح لان المتبادر المفهوم من الواو وهو الذي ورضه وافق فيه ولا يصح ان يكون الشطير عطفا تفسيريا للكذب لما سبق من التباين فالصواب ان الواو بمعنى او كما يدل عليه الاصول المعتبرة والنسخ المصححة ثم الشطير بكسر الشين والظاهر المعنى بينها اذ ليست ساكنة السين الخلق وهو مرفوع على الصحيح كما سبق في قوله الفحاش نعت له وليس بمعنى له اي المكثر للتحقق والطعن لغة مع سوء خلقه حتى في كلامه ما يبعثها من القاذع الفاحش هذا اي شرح مسلم النووي في اكثر النسخ او الكذب باو وفي بعضها بالواو والاول هو المشهور في نسخ بلادنا وقال القاضي عياض رواية جميع شيوخنا بالواو والاول اي بالواو حكوه عن الطبري وقال بعض الشيوخ ولعله الصواب ولم يكون الا من كونه احد خمسة قال الطيبي فاعمل هذا قوله والشطير مرفوع فيكون عطفا على رجل كما سبق وعلى ذا يدل الواو ينبغي ان يكون منصوبا من تتمة الكذب والبخيل اي البخيل السيء الخلق الفحاش او الكذاب السيء الخلق الفحاش الذي وما قد مناه هو التخفيف وان خفي على بعض ارباد التدقيق والله ولي التوفيق رواه مسلم وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد اي ايمانا تاما حتى يحب لاخيه اي المسلم ما يحب لنفسه اي من جميع ما يحبه العبد لنفسه وفي شرح مسلم للنووي قال الايمان التام والافاضل الايمان يحصل ملتبسا بكل بعض من الصفة والمراد يحب لاخيه من الطاعات والمباحات يدع عليه ما خالفه رواية النساء في هذا الحديث حتى يحب لاخيه من الخير وقال الشيخ انواع وابن العلاج وهذا قد يعسر من الصعب المتنع وليس كذلك اذ معناه لا يكمل ايمان احدكم حتى يحب لاخيه في الاسلام مثل ما يحب لنفسه والقيام بذلك يحصل بان يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحم فيها وهو كذلك سهل على القلب السليم انتهى وتحقيق ذلك ان المومنين متحدون بحسب الارواح متفردون من حيث الاجسام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)